

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة  
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الخميس ١٦ صفر سنة ١٤٤٣  
الموافق ( ٢٣ سبتمبر سنة ٢٠٢١ )

العدد ٢١٣  
تابع (ب)



## وزارة المالية قرار رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛  
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛  
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة  
فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛  
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛  
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

**قرر:**

### ( المادة الأولى )

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد / سالم راغب عبد الصادق ، أو من  
أى متعد آخر على قطعة الأرض الزراعية البالغ مساحتها (٢١ف/ قيراطان/ ١٠ أسهم)  
وتمثل القطع المنشقة أرقام ١٠٦٢ ، ٥٦٥ ، ٥٧١ ، ٥٧٢ ، ١١٥٧ ، ١١٥٨ ، ١١٥٩ الكائنة  
ضمن القطعة ٥ أصلية بحوض زاوية عبد القادر وأبو خديجة فمرة ٢ - الحيطه وعزبة شاوش -  
بقريه العلا الشرقية العامرية أول - الإسكندرية .

### ( المادة الثانية )

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر فى ٢٣/٩/٢٠٢١

وزير المالية

**د. محمد معيط**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٢٥٢٤ - ٢٠٢١/٩/٢٦ - ٢٠٢١ - ١٠٤٩